

## عصمة الأنبياء في القرآن الكريم

(99) إلى هنا تمت الإجابة على السؤال الأول، غير أن هناك جواباً آخر ذكره أكثر المفسرين، ونحن نأتي به بشكل موجز: جواب آخر عن الإشكال إن أكثر المفسرين من العدالة اختاروا أن مخالفة آدم لم تكن إلا مخالفة لنهي مولوي غير إلزامي، وهو ما يعبر عنه بترك الأولى وترك الأفضل، وأما إطلاق العصيان وغيره من الكلمات الموهمة في المقام. فحاصل كلامهم في ذلك: أن الذنب على قسمين: ذنب مطلق، وهو مخالفة الإرادة القطعية الإلزامية للمولى الحكيم من غير فرق بين إنسان وإنسان، فمن خالفه يكون عاصياً سواء فيه العاكف والباد. وذنوب نسبي، وهو ما يعد ذنباً وأمرأً غير صحيح بالنسبة إلى شخص دون شخص، وهو ما يكون العمل بالذات مباحاً وجائزاً غير قبيح في حد نفسه، غير أن العرف والمجتمع يستقبح صدوره من شخص خاص، ويعد أمرأً غير صحيح، ومثاله ما يلي: إن المساعدة المالية القليلة ممن يمتلك الآلاف المولفة وإن كانت جائزة، لكنها تثير اعتراض الناس على فاعلها مع أنه لم يرتكب عملاً قبيحاً بالذات. كما أن إقامة الصلاة مع عدم تفرغ البال مبرئة للذمة ومسقطة للتكليف، إلا أنه إذا أتى بها النبي بهذه الصورة يُعد أمرأً غير لائق بمقامه وغير مترقب منه، فوزان الأكل من الشجرة الممنوعة وزان صدور بعض الأعمال المباحة بالذات من الشخصيات الكبيرة المحترمة. ونزيد توضيحاً في ذلك: إذا وقفنا على أنه سبحانه أعز آدم بتعليمه